

## ٣١- شرح تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن لابن

سعدي

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين.  
اللهم علمنا ما ينفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين. ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله -

00:00:00

هذا اللقاء المبارك وفي هذا اليوم يوم الجمعة الموافق للسابع والعشرين من شهر الله المحرم من عام ستة واربعين واربع مئة والف من  
الهجرة الكتاب الذي بين ايدينا هو خلاصة التفسير. المسمى بتيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن - 00:00:20  
شيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله تعالى. هو في كتابي هذا يعني استخلص ما في تفسيره ثم بوب له ابوابا. وجعله في  
ابواب وفصول مقسمة على اقسام قسم قسم الاول في علم العقائد والتوحيد. ثم القسم الثاني في اصول العبادات. وهي الصلاة -

00:00:40

والصيام والزكاة والحج. والآن ينتقل الى ما يتعلق بالمعاملات. وهو البيع والشراء والبيوع المباحة والبيوع المحرمة وكذلك المداينات  
والقرض والاجارة ونحو ذلك. وجمع مجموعة من الايات في هذا الفصل الذي عنون له بقوله - 00:01:10  
في فصل في البيوع وانواع المعاملات. قبل ان نقرأ هذه الايات البيوع الاصل فيها الحل. وانها مباحة. جميع انواع البيوع. الا ما دل  
الدليل على تحريم الاصل في البيوع انها جائزة اي نوع من انواع البيوع جائز الا ما دل الدليل على تحريمه. طيب يعني - 00:01:40  
بعكس العبادات العبادات الاصل فيها ان لا يمكن للانسان ان يتعبد الله الا بالدليل يعني اذا ما في دليل ما تعبر الا اذا دل الدليل اذا قيل  
لك مثلا هذا مشروع والدليل عليه كذا تفعل اذا ما - 00:02:10

دليل ما تفعله لان اذا فعلت بدعة. البيوع الاصل فيها انها مباحة. دع ما شئت اعمل بما شئت الا اذا دل الدليل على تحريمه. اذا دل  
الدليل على تحريمه لا تدخل فيه. طيب. نشوف الان يقول - 00:02:30  
في البيوع وانواع المعاملات قال تعالى واحل الله البيع وحرم الربا. هذي هذا الاصل. احل الله البيع يعني البيع حلال وحرم الربا. الربا  
يقابل البيع. طيب. ثم اتى بآية اخرى او في تحريم الربا - 00:02:50

قال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة. يعني الربا كما سيأتي في انواع من اشد انواعه الربا المضاعف اضعاف  
مضاعفة. طيب وكذلك اتى بهذه الآية يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل. الا ان تكون تجارة عن تراب منكم. وقل -

00:03:10

البيع بالباطل محرم. التعامل بالربا محرم. طيب. قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه. هذي تسمى  
اية الدين وهي اطول اية في كتاب الله. اية الدين تدل على - 00:03:40

جواز المداينات. ما هي المداني؟ المداينات؟ هي القروض المباحة. تأتي الى شخص تقول انا محتاج الى مبلغ زواج او سيارة او بيت  
او اي شيء. انا اريد ان استلف منك مبلغا. مئة الف مئتين ثلاث مئة الف - 00:04:00

فتتفق انت وياه على ان يقرضك هذا المبلغ وتعيده له كما كان اذا هذا هذا شم قطر سواء اعدته جملة كاملة يعني اعطاك مئة الف

وقال لك مثلا المدة بيني وبينك سنة - 00:04:20

بعد مئة بعد سنة تدفع المئة الف. او دفعتها اقسطا شهرية. تقول انا اخذ منك مئاة الف مبلغ بيني وبينك سنة ونص سنتين كل شهر ادفع لك الفين ثلاثة اربعة حسب ما اقدر. استطيع فهذا كله جائز - [00:04:40](#)

جائز اذا كان متساويا. اما اذا جاء وقال لك مثلا انا اعطيك مئة الف. كم تردها قدره مئة الف قال لا ما استفيد. بعد سنة تردها لي مئة وعشرين الف. هذا هذا الربا المحرم. هذا الربا المحرم. بيع - [00:05:00](#)

النقد بنقد وفيه زيادة هذا محرم. لكن الاقساط المباحة ممكن ان يكون هناك فيها ربح لصاحب الدين بطريقة مباحة وهو ان يأتي اليك يقول لك مثلا ماذا قال والله انا اريد سيارة قال انا اشتري السيارة وابيع عليك كم قيمة السيارة؟ قيمة السيارة مئة الف - [00:05:20](#)

خلاص انا اشتريها وانقلها لي واملكها لي ثم ابيعك اياها مئة وعشرين هذا جائزها بيع الاقتصاد هذي الصورة جائزة. بس بشرط ان يكون صاحب الدين مالك لها. مالك لها - [00:05:50](#)

اما ما يحصل في يعني فيما نسمع انه يقول مثلا ماذا تريد؟ قال انا اريد سيارة. قال خلاص انا السيارة وش يسوون عقد كل شي تتم كل شي العقد والمبايعة ثم يروحون يشترون السيارات هذا ما ملك السيارات لا بد من - [00:06:10](#)

ان يملكها وتكون في حوزته. يملكها ثم ينقلها لهذا الشخص. فتكون في في حضنك طيب هذي تسمى اية تسمى اية الدين طيب يقول الشيخ رحمه الله اكتملت هذه الايات كم اية؟ اية البقرة واحل الله البيع وحرم الربا واية ال عمران لا تأكلوا - [00:06:30](#)

اضعاف مضاعفة اية النساء لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وآ اية مداينة او طيب يقول اشتملت هذه الايات الكلمات على احكام جمع وفوائد مهمة منها ان الاصل البيوع والمعاملات والتجارات كلها الحلم والاطلاق الاصل التجارات والايجارات - [00:07:00](#)

والبيع وشراء الاصل انه حلال. كما هو صريح هذه الايات. لا فرق بين تجارة الادارة التي يديرها التجار تجار بينهم تجري بينهم مسابقات تجارات في عقارات في سيارات في اي شيء - [00:07:30](#)

يقول هذا يأخذ العوظ وهذا يعطي المعوظ ما هو العوظ؟ المال العوظ ان تدفع مال. والمعوظ السلعة مثلا. اي نعم. شايف. يقول هذه تجارات تدور بينهم ولا بين التجارة في الديون الحال ثمنها المؤجل مثل - [00:07:50](#)

متمنها كالسلم وبيع السلع بائمان مؤجلة. هذه التي قلنا عنها المداينات او اية الدين. ما هي؟ السلم ان تأتي الى صاحب تجارة مصنع او مزرعة او نحو ذلك وتأتي تقول انا اريد منك ان تعطيني - [00:08:20](#)

السلعة وتعطيه او صالها. تعطيه او صاف كاملة. مثلا يعني ملاس تقول هذه الملابس نوعها كذا ملابس جاهزة رجالية مقاسها كذا واوصاف والنوع كذا والصناعة كذا فعليك كله تقول انا اريد منك هذه السلعة انا ابي منك مثلا خمس مئة - [00:08:50](#)

وليس عندي مال ما عندي مال. اخذ منك اه السلعة وادفع لك المال بعدين او العكس ممكن تأتي اليه تقول هذا الملاء. تجيب لي السلعة يقول لك السلعة غير موجودة عندي. خلاص انا اعطيك المال - [00:09:20](#)

المال وتسلم لي السلعة في اذا كانت موجودة. هذه يقول يقول ثمنها المؤجل يعني الدين الحال يعني الشيء جاهزا موجودا بضمن مؤجل. كما قال في حديث اه النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:09:40](#)

لما اتى المدينة قال كانوا يسلمون بالسنة والسنتين يسلمون يعني يأتون يأتون بيع السينما يسلمونه يسلمون السنة والسنتين والثلاث. تأتي تقول له انا اريد منك نوعها كذا وكذا وكذا تعطيني اياها الان والضمن مؤجل. اذا بعته اعطيك هذا ثمن مؤجل - [00:10:10](#)

او العكس مثل ما ذكرنا تعطيه المال مقدما. ثم تأتي السلعة. تعطيه المال تقول هذا قيمة الملابس. كم قيمتها؟ قال قيمتها عشرة الاف. هذي عشرة الاف. متى اخذها قال تحضرها بعد شهرين لانه ممكن يفصل هو ويخيط بعد شهرين يأتي تأتي تستلمها هذي هي هذي تسمى - [00:10:40](#)

يسمى بيع السينما. بيع السينما صورته دفع المبلغ. واستلام الثمن السلام المضمن بعد زمن لو انا شغال خلاص انت الان انت ملكت ملكت البضاعة خلال اسبوع او قلت له تعال خذها بعد شهرين. حسب اتفاق. ايه. طيب. يقول بيع السلع - [00:11:10](#)

بائمان مؤجلة. شايف؟ هذي الصورة الثانية. تبيع السلعة بضمن مؤجل. مثل ما ذكرنا لكم هذي ما يسمى بالاقساط. يعني انا عندي عندي هذا الجهاز قيمته خمسة الاف تريد هذا الجهاز قيمته خمسة الاف اعطني خمسة الاف - [00:11:40](#)

قال لا ما عندي. الثمن مؤجل. ذات الخيار ممكن تقول لها مثلا انا ابيعك اياه بخمسة الاف. وتأتيني بعد سلم لي المبلغ خذه هذي الصورة او يقول لك والله انا اعطيك اياها خمسة الاف اعطيك اياها بخمسة الاف بست الاف لما دام المدة فرق -

00:12:00

هذا الثمن المؤجل. او يكون على اقساط شهريا او يوميا حسب حسب اتفاقك. شف يقول بيع السلع بيع السلع باثمان مؤجلة. قال لعموم قوله اذا تداينتم بدين. يقول ولا بين - 00:12:20

تجارة التربص والانتظار. ما هي تجارة التربص والانتظار؟ قال ان يشتري السلع في اوقات رخصها وينتظر بها الفرص من مواسم وغيرها. احيانا تأتي السلع رخيصة يعني تكثر اذا كثر العرض قل الثمن. فاحيانا تأتي سلع باثمان رخيصة - 00:12:40  
العرب كثير يعرضون مثلا تنزل الى السوق بضائع رخيصة رخيصة. فاذا نزلت هو يشتريها ويجلس ويضعها في المستودع عنده. اذا ارتفع الساعة انباعها. يقول لنشتري السلع في اوقات رخصها وينتظر بها الفرص في من مواسم وغيرها هذا جائز. لك ان تفعل لكن بشرط ان لا يكون هذا من باب الاحتكار. هناك - 00:13:10

اذا نزلت السلع الرخيصة اخذها كلها. ولم يجعل فرصة للناس يأخذها كلها ثم يأتي ويدخلها في المستودع تجي تلمه تقول عطني قال لا ما في انا ما ابيع متى؟ قال خله بعدين اذا ما عاد في عرض ما عاد الناس يجيبون ابدا ما عاد في - 00:13:40  
وشعر ان الان السوق ليس فيه عرض ابدا ما في الا هو بدأ ينزل في السوق باسعار عالية. يشتريها مثلا القطعة مثلا يشتريها بثلاثين ريال وينزلها بمئة. الناس يشترون ما في فرصة عندهم. فهذا احتكار هذا لا يجوز - 00:14:00  
احتكار. اما مثلا يأخذ سلعة ويضع عنده اشهر ثم اذا جاء المواسم باعها هذا جائز. طيب ولا بين التجارة ولا بين التجارة بالتصدير والتوريث. تجارة التصدير والتوريد هذي معروفة. يعني - 00:14:20

تجارات كبار كبار الوكلاء يأتون يوردون من يكون هو له يعني اتفاقية مع شركات ومصانع خارجية يأتي بالسلع ويصدر اماكن ثانية هذي جائزة ليش الشيخ تكلم عنها؟ هذي التجارات بيع يسمونه بيع الجملة - 00:14:40  
بيع الجملة يستورد جملة ولا يفرق فيها. تجي انت تقول ابي قطعة يقول لك ما عندي. انا ابيع جملة يورد ويصدر تجار اخرين. تروح انت التجار الاخرين تشتري تقطيع. اما هو ما هذي يسمونها تصدير التوريث. يقول - 00:15:10  
من محل الى اخر وبين التجارة والتكسر. افرادا ومشتريين. يقول التجارة والتكسب تدخل مع ناس. شركات تكسب اسهم ونحوها افراد شركات كلها جائزة وكل هذه الانواع وما يتبعها قد اباحها - 00:15:30

الشارع واطلقها لعباده رحمة بهم وقياما لمصالحهم. ودفعنا للاضرار عنه وكلها جائزة بما يقتدر بها ويتبعها من شروط ووثائق ونحوها. اذا سلمت من المحاذير الشرعية التي نبه الله الله ورسوله عليها. يقول هي هذه جائزة كل البيوع جائزة الا ما دل دليل على تحريمه. يقول ويدخل في هذا العموم جميع اجناس - 00:15:50

وانواعها وافرادها من عقارات وحيوانات كلها جائزة. كل السلع جائزة الا ما دل الدليل على تحريمه. لو كان يبيع مثلا قطط القطط المحرمة ما يجوز بيعها. يبيع كلاب؟ ما يجوز. يبيع خمر؟ لا يجوز. يبيع الات موسيقية محرمة؟ هذا لا يجوز - 00:16:20  
هذا هو. اما الاصل في البيوع السلع كلها مباحة. حيوانات عقارات. امتعة. اطعمة اواني اشربة اكسية فرش كل هذه جائزة. يقول لابد وكلها لابد ان تقتدر بهذا الشرط الذي ذكره الله - 00:16:40

وهو ان تكون عن تراض بين المتعاطفين بين المشتري والبائع. لابد من التراضي اما اذا الزمك بالبيع خذها اشتريها. انا لا اريدها. قال خذ يلزمك بالبيع. هات هات هات قيمة اشتري - 00:17:00

سجلها عليه اكتبها عليه. هذي ما هي بطريقة. انا ما رضيت اشتري. تلزمني بقوة. او احيانا انت تأتي تعرف سلعة في السوق فيأتي يشتريها يقول خلاص شريت سجلها علي علي شريتها انا ما بعثك وهذا تحصل احيانا في معارض السيارات يحصل -

00:17:20

يلزمون بقوة انا ما بعث التراضي شرط في البيع الرضا الصادر عن المعرفة طيب يقول واما السفه والمجنون ومن لا يعتبر كلامه

فوليه يقوم مقامه والمجنون والذي لا يفهم كلامه هؤلاء يعني لا يقومون بالبيع والشراء - 00:17:40

الا ان يقوم مقامه شخص يقوم مقامه في المعاملات. واعظم المحاذير المانعة من صحة المعاملات الربا والظلم. هذه هذه اهم شيه في البيوع المحرمة. الربا اذا دخل حرم او الغرض يغر الناس يأتي ويغرمهم يبيعهم اشياء فاسدة واشياء منتهية الصلاحية واشياء -

00:18:10

يعني في غرض والظلم يبيعهم اشياء يكون ظالم لها يعني مثلا كيف تظن؟ القطعة تباع في الاسواق بعشرين ريال. يأتي يبيعها

بثمانين. ويأخذ المبلغ. وهناك ما يدري. فاذا تبين له قال كيف بعثني بثمانين ويبيع - 00:18:40

هذا ظلم. او يبيعون شيه محرم او فاسد او نحو ذلك. طيب ما هو الربا؟ الذي حرمه الله ورسوله قال الربا على نوعين. ربا الفضل وربا

النسيئة. اما لبي الفضل الفضل فهو بيع في الحال - 00:19:00

الان لكنه ما في تساوي. في الاشياء التي يجري فيها الربا فقط. الاشياء التي يجري فيها الربا الذي جاء النص فيها بالذهب الذهب الفضة بالفضة البر بالبر الشعير الشعير الملح بالملح التمر بالتمر. هذي اشياء يجري فيها الربا. طيب ما هي القاعدة؟ كيف طيب لو ما

جانا تمر؟ يعني لو جانا مثلا فواكه خضار - 00:19:20

ما هي القاعدة؟ نقول القاعدة ما هي؟ التي نص عليها العلماء كل موزون او مكيل موزون او مكيل مدخر. الموزون الذهب. يدخر

يدخر. في موزون ما يدخر في موزون اذا تزنه ثم لو يجلس عندك يوم يومين مثل الفواكه الفواكه - 00:19:50

لابد ان يكون مدخرا مثل الشعير مثل آآ العدس مثل القمح مثل الارز هذي تدخر تدخر وهي توزن او تكال. ما الفرق بين الوزن والكي؟

الوزن الذي يوضع على الميزان. والكيل الذي يوضع في - 00:20:20

هذا كي في اشياء ما يمكن مثلا لو تأتي بالحديث ما تضعه في الصلاة هذا ما يسمى مكين يسمى موزون الحديد والنحاس والذهب ما

توضع هذه لكن الشعير والارز هذا مكاييل ولكن ما يمنع عن - 00:20:40

تكون الاشياء المكيئة تكون موزونة. لكن العكس لا. يعني مثلا الشعير ممكن اضعه على الميزان. كيلو كيلوين ثلاثة هذا لكن هذي

الاشياء تجري فيها الربا يجري فيها الربا لا بد من التساوي صاع بصاع تلج - 00:21:00

شعير وعندي انا عندي شعير واريد ان ابيعك الشعير بشعير عندك لا بد من التساوي لا بد من اذا لا بد من تساوي. اما اذا اختلفت

الاجناس هذا جائز. اختلف ان الجناس مثل ماذا؟ تمر بشعير - 00:21:20

هذا جائز لكن صاعين تمر بصاع تمر هذا هذا الربا الربا واكثر ما يجري الربا في الداب والفضة عند محلات الذهب لابد من التقابض

الفضة ما هي؟ الريالات الموجودة الان الورقية هي تنمو مناب الفضة - 00:21:40

وتأتي انت الى صاحب الذهب صاحب الذهب المحل تقول انا اريد خاتم ذهب او عقد ذهب او سواء يقول لك قيمته مثلا الف ريال.

خلاص الف ريال عطني الذهب وبكرة اجيب لك الف. لا. هذا ما يجوز - 00:22:00

لابد في الحال ولا بد من يدا بيد يدا بيد ممكن الان الشبكة تقوم مقامه وممكن اه تحويلات تقوم تقدر تحول وانت عنده تحول المبلغ

من حسابك الى حسابه. هذا جائز هذا - 00:22:20

وسلم المبلغ سلم المبلغ. لكن تأتي اليه يقول لك عطني الف وبكرة اجيب لك الخاتم. لا. يدن بيدك حتى لو انت بتبيعها ذهب ما يقول

لك والله انا عندي الان ما عندي سيولة تعال لي بكرة واعطيك او تعال لي اخر النهار نقول خلاص - 00:22:40

اخر النار خل الذهب معي واجيك اخر نار. فلا يجوز هذه الشيعة اذا تأخرت هذا شيه اخر لكن يعني اذا اذا هو اذا انت حولت على

حولت عليه واخذت وحولت عليه وتم التحويل هو عند استلام يستلم يأتي شعري - 00:23:00

ايه. يلا. ايه. الشيخ وعد الذهب القديم بالجديد يعني بعضهم يتفاوت في السعر. ايه. لابد. يعني مثلا القديم عشرين جرام. القديم

عشرين جرام. الجديد يقول لك متر بمئة ريال. والقديم ثمانين. ايه. الحل في هذا اني اقول له كم هذا اللي معي؟ قال - 00:23:30

هذا قديم كم قيمته؟ قال بثمانين اشتريه منك. طيب واللي عندك هذا؟ قال هذا جديد اعطيك اياه بمئة. طيب خذ اللي مني بثمانين

وعطني المبلغ اهو. خل تستلم المبلغ. ابوة خل الان عندي المعاملة الاولى - 00:24:00

تتم واذا تمت الصفقة الاولى والمعاملة الاولى تمت استلمت المبلغ وبعدين في شرط احيانا يشترطون عليك انس الان اخذت عطيتك الخاتم القديم واخذت قيمته ثمانين ريال. الان اشترى منك هذا جديد اعطيك مئة. خلاص هذا - [00:24:20](#)

لكن وش الاشكال؟ يقول لك لا. اذا اذا بعثني شرط تشتري هذا. اقول لا مو بشرط انا بعثك بثمانين وخطيت الفلوس في جيبى اروح لغيرك. ما تنزل فاذا الزم لا يجوز - [00:24:40](#)

ايه هو يقول انا ما ما اخذته منك الا عشان تشتريه نقول لا لا اجعلني حر وانت حر انت اذا ترى اذا انسان معه تعامل معهم بالمعاملة هذي الواضحة يمشون معك واذا سكت - [00:25:00](#)

يضحكون عليه انت جيت قلت له لا شف هذي السلعة القديمة اشترها مني. قال طيب وهذي؟ قلت هذي انا حر فيها. اشترى منك ومن غيرك ما تنزل لي قالت خلاص او يقول لك لا خلاص او يعطيك سعر اخر. طيب طيب يقول هنا ربا الفضل وهو - [00:25:20](#)

اخذ شئ بشئ في وقت في الحال. غير متساوي. شف يقول بيعت المكيل نعم. ماذا سمي الفضل؟ تفاضل يعني ايه في مفاضلة ايه مثلا كيلوين ذهب بكيلو ذهب. او بكيلو فضة. هذا جنس واحد. شف يقول قال ربا الفضل وهو بيع - [00:25:40](#)

المكيب المكيل من جنسه من جنسه رز برز كيس رز بكيس رز من جنسه متفاضلا رز فيه عشرة كيلو. يأتي اليه يقول هذا قديم عندك. طيب ايش تبغى؟ ايش تسوي؟ قال اعطني كيس الرز عشرة واعطيك خمسة كيلو. جديد - [00:26:10](#)

نقول لا يجوز. هذا لا يجوز. ان جنسي متفاوضا. بين الموزون شف بالموزون. يعني سواء مكيل او موزون من جسم ويشترط في هذا النوع في حله ما هو؟ ما شرط الشاعر وهو التماثل بين المبيعين - [00:26:30](#)

يعني لابد من التماثل ذهب بذهب متماثلا ما اقول مثلا ذهب بفضة او متماسكة او ارز متماثلا. التماثل بين المبيعين بمعياره الشرعي. مكيلا كان او موزونا. والقبر لابد ما يؤجل لا بد من القضاء. يدا بيد. الحديث يقول يدا بيد. للعوضين قبل التفريغ. خلاص - [00:26:50](#)

او عشرة كيلو رز بعشرة كيلو رز. سلم وسلم. ما تقول لي عطني عشرة كيلو الان وتعال بكرة خذ. هذا طيب هذا السينما ربا الفضل. ربا النسيئة ما هو؟ هو بيع نفس السورة لكن - [00:27:20](#)

يقول لك مثلا بيع مكيل بمكيل الى اجل. يعني تأتي اليه تقول هذا كيس رز. كم فيه؟ قال فيه خمسة واربعين كيلو عطني خمسة واربعين كيلو قال خلاص اعطيك خمسة واربعين كيلو وبعد سنة تعطيني - [00:27:40](#)

في شئ يعني تسعين كيلو. هذا يقول انا اجلتك مدة اعطيتك مدة هذا هو هذا هو هذه الصورة ربا النسيئة. يقول ولو من غير جنس. كيف من غير جنس يعني تأتي اليه تقول انا اعطيك مثلا يعني لابد ان يكون - [00:28:00](#)

التي يجري فيها الربا مثلا تمر بتمر او مثلا يقول من غير جنسه تمر بزبيب تمر بالزبيب. اذا اذا شفت تمر بزبيب مؤجل الى اجل. وبلا قبض هذا الذي يجري فيه - [00:28:30](#)

يجري فيه يقول شف قال ولو من غير جنس وبيع الموزون بالموزون الى اجل او بلا قبض ويستثنى من ذلك السلل الذي مر معنا. السلم تدفع المبلغ في المجلس. وتأتيك السلعة بعد سنة - [00:28:50](#)

هذا الصورة ذي جايذة هذي مستثناة مدربا من ربا نسيها وربا النسيان مثل ما صار يعني مثل ما يعني وضحا لكم في الصورة اول ما تأتي الى شخص وتقول له مثلا انا اريد مبلغ محتاج الى مبلغ مال مئة الف يقول لك خلاص - [00:29:10](#)

انا اعطيك الان مئة الف. متى تردها؟ تقول اردها بعد سنة. قال تردها لي مئة وعشرين. عادا نسيها. وهذا الذي قال سبحانه لا تأكلوا الربا اضعافا وبعض. بعد سنة وين المبلغ اللي تقوله بسدد لك؟ قال والله ما عندي وعندي ظروف وكذا. انا عارف انك تبني - [00:29:30](#)

مئة وعشرين وانا اخذت منك مئة الف العام الماضي لكن الحين ما عندي مئة وعشرين قال الامر سهل خلنا لك سنة كاملة بعد سنة تعطينا مئة واربعين قال خلاص الشكوى لله ما في حلا. ولا هددتك بالسجن وهددتك بالغرامات وكذا. قال لا لا خلاص بعد سنة تعال تلقى مئة - [00:29:50](#)

جاء بعد سنة وين المئة واربعين؟ قال والله نفس الشئ الظروف عندي وكذا وكذا قال يا مر سهل قال لها بعد سنة مئة وستين وهكذا يستغلونهم هذا الربا الذي قال الله فيه سبحانه وتعالى لا تأكلوا ربا اضعاف وهذا ربا الجاهلية اللي قال فيه - [00:30:10](#)



النبي صلى الله عليه وسلم ولي بالجاهلية موضوع تحت قدميه. هذا هو هذا المحرم. يستغلون الضعفاء. المساكين عنده مثلا زواج اه  
عنده مثلا بيت ترميم عنده يريد ان يشتري سيارة لاحد ابنائه يستغلونهم التجار - [00:30:30](#)  
وعنده مبالغ كبيرة وعنده سيولة وعنده ارصدة يجي يقول خلاص الامر سهل انا اعطيك الحين شيك كم تبني بس؟ تبني خمس مئة الف  
مليون اعطيك اياه الان يعني يوثق اموره هكذا سواء هذا المؤجر بعد سنة او اقساط حتى لو كان باقساط - [00:30:50](#)  
يبقى هيبقى اقسام مال بمال باقصى هذا لا يجوز. اعطيك مال مئة الف. تردها لاقساط مئة وخمسين. هذا لا يجوز. عدد احسنت  
احسنت هذا القرض الشخصي لكن لو قال انا انا ما عندي سيولة - [00:31:10](#)  
انا عندي اعرض عليك عروض عندي عندي سلع عندي سيارة هذي السيارة قيمتها مئة وخمسين انا اعطيك اياها الان وتقدر مئة  
وسبعين الف مئة وثمانين هذا جائز. هذا جائز ليش؟ لان السيارة لا يجري فيها الربا السيارة لا يجري فيها الربا - [00:31:30](#)  
ها؟ ايوه. اخذ زيادة. هذا جائز. ايه يبي يستفيد. جائزة شرط ان لا يكون من الاشياء التي يجري فيها الربا. لو راح لصاحب رز تاجر رز  
قال ابغى منك مئة كيس رز - [00:31:50](#)  
وبعد سنة قيمتها مئة كيس الكيس بمئة ريال الف ريال الف ريال مثلا او عشر الف ترد علي خمسطعشر الف هذا لا يجوز يعطيك  
بطاقات تلفون بقيمة عشرين الف شحن - [00:32:10](#)  
ايه والشخص ياخذ عشرين يروح البقالة يبيعها بسبعطعش الف. معلش. كنت مفكر انه هذا شي يعني. انت اشترت من الشركة او  
اشترت من شخص اشترته مثلا البطاقة مثلا بعشرين ريال زين - [00:32:30](#)  
رحت للمحلات وبعته ثلاثه وعشرين اربعة وعشرين جاهز. جائز انت حر حتى السيارة تشتريها من المعرض او من الوكيل مئة  
وخمسين الف. واذا شريتها مثلا سواء شريتها نقدا او شريتها بالتقسيط وطلعت يجونك هذولا - [00:32:50](#)  
وشلونك؟ ارخص. ايه يقول لك مئة وثلاثين. مئة وخمسة وثلاثين ينزل عليك شوي. يقول ابي انا ابغى اسبول ابيعها علي. هذا جاهز.  
طيب يقول واشد انواع هذا النوع قلب الديون في الذمم وهو الذي ذكره الله سبحانه وتعالى لا تأكل الربا اضعافا وضاعفا وذلك اذا  
حل في ذمة - [00:33:10](#)  
قال له الغريب اما ان تقضي لي ديني واما ان تزيد واما ان تزيد في ذمتك فيتضاعف ما في ذلك المحسن اضعافا مضاعفة من غير  
نفع ولا انتفاع وذلك ان المعسر قد اوجب الله على غريمه اطار يقول - [00:33:30](#)  
المفترض ان قال انا اعطيتك مئة الف العام الماضي والان جاء وقتها وين المئة؟ والله عندي ظروف عندي كذا وانا اشرح لك كل  
الظروف. قال لا مو بسهولة. وان كان ذو عشرة فناظر كم نعطيك ست شهور تجيبها؟ اعطيك ست شهور - [00:33:50](#)  
هذا حبيب رجل يريد الخير. ويعني يطبق او يمثل امر الله. وان كان ذو عشرة فنظرة الى ميسرة. لكن هذا لا يشتغل كم؟ كان  
تعطيني ولا رفعت عليك قضية؟ ولا اذا انت بعطيه - [00:34:10](#)  
انك اجلت بعد سنة تعطيني زيادة. هذا الذي نهى الله عنه. يقول وسواء كان طالب الدين المذكور صريحا او بتحليل عليه بحيلة ليست  
مقصودة وانما يراد بها التوصل الى مضاعفة ما في ذمة الغريب. احيانا يعطيه صريح كلام هذا او - [00:34:30](#)  
يقول له مثلا يأتيه يلف عليه يقول مثلا خلاص تعال نعطيك سيارة تقسيط تسدد دينك ونعطيك كذا يعني ويضاعف عليه من جهة  
ثانية. يقول ولهذا قال فهذا الذي قد تواعد الله به بهذا الوعيد توعده الله بهذا الوعيد - [00:34:50](#)  
وان الذين يأكلون الربا لا يقومون من قبورهم الى بعثهم ونشورهم الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس اين الجنون؟  
يقومون كالمجانين يوم القيامة. يعرفونهم الناس. يقولون اكلت الربا هؤلاء. قال فيقومون مرعوبين منزعجين قد اختل - [00:35:10](#)  
حركاتكم لما يعلمون ما امامهم من القلاقل والاهوال المزعجة والعقوبات لاكل الربا وقد اذنهم الله بمحاربته بمحاربة ادم بمحاربة  
ومحاربة رسوله. اذا لم يتوبوا. ومن ومن كان محاربا لله ورسوله - [00:35:30](#)  
فهو مخذول ان عواقبه وخيمة وان وان استدرج في وقت اخر امره المحق والبوار. قال تعالى يحق الله الربا ويربي الصدقات. هؤلاء  
اللي يأكلوا اموال الناس تعامل ما في بركة. في اموالهم ابدوا ولا في حياتهم. ما في بركة. طيب. يقول - [00:35:50](#)

يحق الله الربا ويربي الصدقات. وما اتيتم الربا ليربوا في اموال الناس فلا يربوا عند الله. فالمرابي يأخذه الامن والغرور ما فيه يعني والغرور الحاضر ولا يدري ما خبيء له في مستقبل امره. ما اتى الا وقد - [00:36:20](#)

اموال وان الله سيجمع له بين العقوبات الدنيا والاخرة الا من تاب واناب فاذا تاب فله ما سلف واما العقود الحاضرة فالزيادة لا تحل له وعليه ان ينزل على رأس ماله كما قال سبحانه وتعالى فلكم رؤوس اموالكم. اذا اذا علم بهذا الحكم - [00:36:40](#)

ولكم رؤوس اموالكم قال ولا طيب قالت هنا ومن انواع الربا القرض الذي يجر نفعاً هذا قبر ليس ربا قرض يعني يأتي شخص يقول اقرضني مالا يقول اقرضت مالا بس وش تقدم لي - [00:37:00](#)

او يقرضهم على ثم هو يأتي اليه بهدية. او ذاك يشترط عليه يقول بشر. ان تعمل عندي شهراً. اقرضك ما بس تشتغل عندي تعطيني السيارة لمدة شهر اخذها عندي استعملها. اه تقرضني وبشرط ان تعطيني المحل هذا - [00:37:20](#)

هذا قرض جر نفعاً. فالقرض يقول قرض من من الاحسان والمرافق بين العباد اذا دخلت المعارضة وشرط المقرض على المقرض رد خير منه بالصفة او المقدار او شرط او شرط نفعاً او محاباة في معارضة اخرى فهو من الربا لانه في الحقيقة دراهم بدراهم مؤخرة والربح والربح - [00:37:40](#)

ذلك النفع المشروط حتى لو جاء قال له شف انا اقرضك مئة الف بس بشرط ان تأخذ ابنائى وتسجله في المدرسة او تأخذ ابنائك تسافر بهم الى مكة او تفعل اي شيء نفعه لاها شركات - [00:38:10](#)

بدون زيادة لكن ادفع الرسوم. ايوا. ادفع رسوم. يقول هذي الرسوم ما لها دخل فيها كيف؟ لا لا هذا لا يجوز هذا جاء طرد جر نفعه طيب يقول فالله فالله تعالى وعظ المؤمنين على تعاظم الربا كله والمعاملة به وان يكتفوا - [00:38:30](#)

التي فيها البركة وصالح الدين والدنيا. وفيها تزكو الاخلاق ويحسن الكبار وحسن المعاملة والصدق والعدل الحقوق والسلامة من جميع التبعات. شفت سبحانه الله العظيم التعامل الطيب والمعاملات التي شرعها الله فيها الصدق فيها العدل. فيها - [00:39:10](#)

المحبة فيها التعامل الطيب. لكن التعامل بالربا الوجوه كالحبة. وينتظرون يتربصون بك انك بس تتأخر بعقد او يبجي قسط قسطين ينقلبون عليك يعني اول ما تأتي اليهم الان يا هلا ومرحبا تفضلوا وش عندك وكذا استقبال طيب - [00:39:30](#)

واذا حصل لك ظرب او كذا او تأخرت بعقد عقدين انقلبت التعامل اللي البداية تغير عليك طيب يقولون المحاذيرين في المعاملات محذور الميسر والغرر فان الله حرم في كتاب هذه الميسرة وقرنه بالخمير انما الخمير والميسر. وذكر مضار ذلك مفسده. والميسر يدخل في - [00:39:50](#)

المعاملات كما يدخل في المغالبات. فكما ان المراهنات والمقامرات وتوابعها من المجلس فالبيوع التي فيها ضرر المخابرات وجهالات داخلية في الميسر. اغلب صور الميسر اغلب سور الميسر المراهنات والمراهنات يجلسون يلعبون الورق او يجلسون يترهون ويتكلمون من الذي يفوز هذا اليوم؟ من الذي يحصل كذا؟ سيحصل - [00:40:20](#)

او سيحصل كذا اذا حصل انا اعطيك صك في البيت بعض الناس اعطيك مئة الف اعطيك كذا اعطيك كذا يعني تحصل من هذه تسمى المقامرات والمراهنات وهكذا. ولا يقول لك يعني سيارتك هذي قيمتها ما تصل - [00:40:50](#)

قال تراهنني ان تجيب كذا قال اراهنك نعطيك مثلها سيارة جديدة. فيقول خلاص ويدخل ويبيعه بمبلغ ذا او اتفق مع شخص يأخذها بمبلغ اعلى ويأخذ السيارة هذي كلها مبيعات داخلية في الميسرة محرمة - [00:41:10](#)

اي اذا صار فيها مكاسب وفيها صد عن ذكر الله وعن الصلاة. يسهرون عليها ولا يصلون الفجر كيف؟ ايوا هذي مراهمة ايه المراهنة قد تكون من طرف او من طرفين - [00:41:30](#)

كلها محرمة لكن لو من طرف ثالث زين وكانت وكانت العملية هذي او يعني الشيء الذي يعني يفعلونه من اشياء التي رخص فيها الشرع. يعني مثل مسابقات على الخيول او المسابقات العلمية - [00:42:00](#)

او على على الابل او نحوه او على الاقدام قال يتسابقون على الاقدام الذي يصل الى الهدف الاسرع انا مئة ريال هذا جاهز بشرط ان يكون شخص ثالث خارج اما هم اثنين يركضون يتسابقون واللي يسبق - [00:42:20](#)

ايه ما يجوز اما يكون ثالث خارج هذا جائز يقول مثلا اللي يحل المسألة الفلانية علميا انتم اثنين حلوها اللي يحلها الاول او يحلها  
صح وهذا خطأ حله الصحيح اعطيه مبلغ هذا جائز هذه الصورة جائزة - [00:42:40](#)  
طيب يقول فالبيوع التي فيها غرم ومخاطرات وجهالات داخله في الميسر. ولهذا قال صلى الله عليه وسلم كل جامعة نهى عن بيع  
الغرض فيدخل في ذلك اي بيع فيه غرر وغش خداع آآ فيه - [00:43:00](#)  
هذا يسمى غرر يأتيك يبيعهك دار فيها تصدعات فيها اشياء ما ندري عنها او سيارة فيها يعني فيها فيها اشياء ما نعرف عنها  
يعني اشياء خلل فيها ما ندري عنها. هذي كلها تسمى تسمى بيع الهراء. يقول يدخل في ذلك - [00:43:20](#)  
الحمل في البطن يأتي الى الناقة يقول انا بعثك في اللي في بطنها كم بعثني؟ قال بعثك بالفين طيب انا ما ادري هل هو ذكر او انثى  
او توأم او او يسقط ميت. هذا ضرر او يقول بعثك السمك في الماء. او الطائر في الهواء. ما ادري انا يجي الطائر ولا ما - [00:43:40](#)  
ولا يروح ما ندري يسمونه الان والشارد عبد ابق يقول عبدي اللي كان هنا هو ابق الان انا ببيعهك اياه. ان حصلته خدمة. يمكن ما  
حصله. الذي ايه قال شف - [00:44:00](#)  
بيع الملامسة والمناذة الملامسة يقول مثلا اغمظ عينيك لتضع ايدك عليه بعشرة يمكن تضع ايدك على ظهرك. مئة الف. ولا تضع ايدك  
على شي ما ولا بريال. هذي منافسة. او - [00:44:20](#)  
ترمي حجر يسمونه رمي الحصى او المنافقة او يقول ارمي عليك هذا هذه القطعة بعشرة ريال ارميها كانوا يسوون احيانا في بعض  
المواقع عند المساجد وغيرها يأتي بسيارة فيها سلع او اني منزلية - [00:44:40](#)  
ياخذ يقول لك بعشرة ريال بعشرة ريال تقول عطني ويرمي عليك هذا اللي عليك يمكن انه بخمسة ريال. وهو عارف اصلا ما  
يرمي يقول بعشرة الا وهو عارف ان هذا الشيء ما يتجاوز عشر. يضحكون على الناس - [00:45:00](#)  
او يعطيك شي مغلف ما تدري ايش اللي داخل هاه ايه ايه. ايه مثلنا. يقول وجميع العقود التي فيها جهالة بينة وذلك لان احد  
المتعاملين اما ان يغنم واما ان يفرق. يقول احدهم اما وهذا مخالف لمقاصد المعارضات التي يقصد - [00:45:20](#)  
ان يكون العوض في مقابلة المعوضة على وجه يستوي فيه علم متعوضين فاذا جهل الثمن او او المثلث او كان الاجل في الديون غير  
مسمى ولا معلوم دخل في هذا بيع الغرم والميسر الذي زجر الله عنه. يقول ومن المحال - [00:45:50](#)  
وانا من محاذير المنهي عنها في المعاملات الظلم والغش والتدليس وبخس المكاييل والموازين وبخس الحقوق اخذا واعطاء بان يأخذ  
اكثر مما له او يعطي اقل مما عليه. فهذا من اعظم المحرمات. وهذه غالبا تحصل الظلم الظلم - [00:46:10](#)  
يحصل مع استئجار مثلا انا مثلا اتفق مع كهربائي او سباك او دهان او نحو ذلك واتي به ثم يعمل عندك ثم في الاخير تقول انت ما  
عملت اللي انا اريده المطلوب ما سويته ثم يفخسه يظلمه يتفق هو وياه - [00:46:30](#)  
معاه مثلا بخمس مئة ريال يقول لا ما في الا ثلاث مئة ريال يلا توكل على الله. فهذا الظلم هذا الذي لا يجوز. فهذا من اعظم المحرمات  
وقد وعد الله عليه بالعقوبات في الدنيا والاخرة. واهلك امة عظيمة بسبب هذه المعاملة الخبيثة. وهي معاملة الغش والتدليس -  
[00:46:50](#)  
وبخس المكاييل والموازين وهم قوم وهم قوم شعيب عذبهم الله. نعم. يقول تعالى قال ولا تأكلوا اموالكم بينكم لا تأكلوا اموالكم  
بينكم بالباطل. يدخل في ذلك الغصب والسرقه ونحوهما - [00:47:10](#)  
يقول وفي اية من الفوائد سوى ما تقدم الان بيدخل على الدين يقول اولاً من الفوائد التي الله سبحانه وتعالى ارشد العباد اليها اولاً  
كتابة المعاملات اشهد عليها لابد ان يكتب بيني وبينك قرض بيني وبينك معاملة مؤجلة اكتب سجل ان ان يكون - [00:47:30](#)  
الكاتب عدل عارفا بالكتابة ومما ينبغي ان وبما ينبغي ان ان يكتب وهذا الامر للنبد والاستحباب عند جمهور العلماء اللي هو  
الكتابة الحاضرة. شايف؟ في كتابه حاضر والكتابة مؤجلة. بيع حاضر سجلي فاتورة الان. هذا يقول جائز مستحيل - [00:48:00](#)  
سجل لك او ما سجل لك امر مو ضروري اشتريت مثلا من اه من محل اغراض عطاك فاتورة عليه او ما عطاك هذا الامر سهل المؤجل  
لابد من الفاتورة هذي ديون بالذمة يمكن يختلف بينك وبينه او قد يموت لاحدهما فهذا لابد - [00:48:20](#)



يقول لابد يقول يجب حفظ المال وكان على دين مؤجل او غير مقبول فانه لا يتم حفظه الا بالكتابة. وما لا يتم وفيها ان الكاتب لا يكتب الا ما املى من عليه الحق ان كان رشيدا او وليه ان كان عاجزا ضعيف - [00:48:40](#)

كالمجنون والسفيه والصغير وان على كاتب الحق ان يقر بالحق كله من غير بخس. اي نقص بعدده او صفته وتدل الاية على ان الاقرار من اعظم الطرق التي يثبت بها الحقوق في الذمم. كما يثبت فيها براءة - [00:49:00](#)

المشتغلة بالحقوق اذا اقر من له الحق بالاقبال. يقول انا قبضت المال او الابرة يقول انا يعني ابرأت. وان انه لا يعذر من اقر ولو ادعى بالغرض او الكذب ونحوه. اذا اقر خلاص يقول وفيها الارشاد الى حفظ الحقوق - [00:49:20](#)

الاشهاد والكتابة والرهن اذا احتيج اليه في سفر او غيره. احيانا يقول لك اعطني رقم. تقول له مثلا انا اريد منك مبلغ قدره كذا وكذا. قال اعطني رقم. ارهن مثلا اه صك بيت ارهن كذا ارهن مثلا قطيع من الغنم. قطيع من الابل - [00:49:40](#)

كده هذا رهن يقول الرهن اذا احتيج اليه يقول وان نصاب الشهادة في المعاملات كلها من عقود وفي السوق وثبوت وشروط وبراء رجلان مريضان عدول اذا لم يوجد في المعاملات رجلان يجوز ان يكون رجل وامرأة - [00:50:00](#)

هذا في المعاملات فقط. ويجوز ايضا قبول شهادة الواحد. مع يمين صاحبه طيب صاحب الحق يقول شاهد واحد لكن مع يمين صاحب الحرم هذا جاهل يقول وفيها ان شهادة الفساق والمجهولين - [00:50:20](#)

مقبولة وان الاعتبار بما بمن يرضاه الناس ويعتبرونه. وفيه ان شهادة المرتين تقوم مقام شهادة الرجل لكمال حفظ الرجل وقوة ذاكرتي. كما قال سبحانه قال ان تضل احدهما يعني تنسى. فتذكر احدهما الاخرى. وفيها - [00:50:40](#)

قال على ان من نسي شهادة فتذكرها او ذكرها فذكرها ان شهادته صحيحة. وفيها انه لا يحل ان يشهد الا بما علمه وتيقنه على متن الشمس تشهد. اما يقول لك اشهد انني اشتريت سلعة. طيب وش السلعة؟ يقول اشتريت سلعة بس - [00:51:00](#)

لا ماشي عطني او صافها وانا اراها بعيني كذا وكذا تشهد على شيء واضح طيب وفيها بيان الحكمة في هذه الارشادات من الرب في حفظ المعاملات وان ذلك صلاح للعباد في معاملتهم وان تكون جارية على القسط وان وانها تقطع - [00:51:20](#)

والمنازعات وتبري الذمم وتمنع الظالم من ظلمه. لانه احيانا الظالم يستغل يستغل هذه الاشياء. يقول قال الله عز وجل اقسط عند الله واقموا للشهادة وادنى الا ترتابوا. فكم حصل بهذه الوثائق التي ارشد الله اليها من مصالح عظيمة - [00:51:40](#)

كمن دفع بها من مفسد وشور كثير. فسبحان من جعل شرعه صلاحا لدين لدين العباد وديناهم. الكتابة التوثيق افضل شيء سجل واكتب يشهد اثنان او يشهد المهم انها تكون اشياء موثقة الاشياء موثقة تريح ولو كانت - [00:52:00](#)

ولو كانت بين اخوة لا تقول والله هذا اخوي ولا هذا وابن عمي او كذا لا ما يصلح وامثل توثيق؟ ايه. يقول فيها ان التجارة الحاضرة لا بأس من بترك الكتابة. لتكون التقابض يعني الكتابة ليست ضرورية. واما الشهادة - [00:52:20](#)

فلا ينبغي ترك تركها خصوصا في الامور المهمة. الشهادة لابد اشهد علي اشهد على كذا اشهد على كذا. هذي امر افضل قال ولا يضار كاتب ولا شهيد. الكاتب لا تضره. ولا تضر الشاهد كذلك. قال يحتمل انه - [00:52:50](#)

للفاعل او المفعول والمعنى يشمل امرين. فالكاتب والشهيد يجب عليه ان يعدل. في كتابته وشهادته ولا يحل له ان يميل مع الغرض من اغراض ولا يضامهما باجرة باخذ اجرة لا تحل على شهادتي او يماطل في شهادته وكتابته مماثلة تضر تضره - [00:53:10](#)

او احدهما وكذلك المتعاملان لا يحل ان يضار الكاتب ان يضار الكاتب الشهير بان يكلف ما لا يطيقه. يقول مثلا انت شاهدت معي والان قضيتي خارج الرياض. اطلع معي. هذا ضرر علي. انا شاهدت هنا ما شاهدت لك برا - [00:53:30](#)

تلزمني ان اذهب؟ لا. ما يضار الشيء. وكذلك الكاتب يقول اخرج معنا اذهب معنا سافر معنا. لا. اذا لا هو محسن احسن اليك بالشهادة والكتابة فلا تضره. يقول وفيها نتعلم الكتابة من الامور المحبوبة - [00:53:50](#)

لله وانها نعمة من الله على ما على من علمه الله. الكتابة كمن فمن شكر هذه النعمة ان لا يأبى كاتب ان يكتب كما علمه الله. قل الله علمك كتابه ثم يأتون اليك. هذا كان قليل من الناس ليس كلهم يكتبون. اكثرهم بعضهم امية - [00:54:10](#)

فيأتي الى الشخص هذا الذي يكتب امام مسجد او مؤذن او شخص معروف في البلد فيقول اكتب لي هذه انا بعت فلان وهذا هو

عندي بعته مبلغ ما سلم لي سلم لي بعد شهر اكتب ان البيعة هذي لا لا يمتنع يقول لا الله علمك لا تأبى - [00:54:30](#)  
ويستفاد من هذا من المعنى المقصود ان الله شرع هذه الامور حفظا للحقوق. اه انه ينبغي التعلم كتابة الوثائق الجارية بين الناس  
والمعاملات حتى يكون الكاتب بهذه الصفة التي يحرر فيها المعاملات فينتفع الناس بحفظ حقوقهم فلا يكفي مجرد الكتابة من غير -  
[00:54:50](#)

في هذه الامور كما انه لابد ان يكون الكاتب معتبرا ثقة ليحصل الاعتماد على كتابته والطمأنينة اليه. ويستفاد من هذا ان الخط  
صاحب وثيقة وثيقة انه معتبر معمول به ليتم المقصود من الكتابة في حياة الكاذبة بعد - [00:55:10](#)  
قالوا فيها وجوب اداء الشهادة وتعيينها على من تحملها وان كتمان الشهادة من كبائر الذنوب ولا تكتتموا الشهادة. وكما ان شهادة الزور  
بان يشهد بثبوت ما ليس بثابت او البراءة من الحق. الثابت وهو - [00:55:30](#)  
من اكبر الكبائر. فكذا السكوت عن عن اداء الشهادة. وكلا الامرين ظلم لصاحب الحق. بتفويت حقه. وظلم ايضا اشهد وقل امانى  
شلون ما اشهد على هذا واضح او مثلا يشهد قل تعال تدري بشهادتك؟ قال لا. هذا ما - [00:55:50](#)  
مشاكل وقضايا ومحاكم انا لا اريد ان اتى. طيب يضيع حق حق الشخص هذا وانت شاهد. ادري بشهادتك. طيب ها؟ لا هو الاصل ما  
ياخذ. التبرع. لكن اذا قال له مثلا انا - [00:56:10](#)

اعطيك من عندي مثل الكتابة كتابة يفتحون محلات يكتب اول كان عنده محل تجي لما تقول اكتب لي معروض اكتب لي كذا اكتب  
لي ذا انا بيني وبينهم معاملة اكتبها لي تقول انا فاتح محلي اكتب لك هذي بخمسين ريال مئة ريال هذا جائز - [00:56:30](#)  
يقول مشروعية الوثائق بالحقوق وهي اربعة الشهادة والرهن هذه الوثائق. كما وهي الشهادة والرهن كما هو مذكور في هذه الاية.  
والضمان والكفاءة الضمان والكفالة. ويؤخذ من الاعتبار على هذا المعنى من قوله وانا به زعيم. اي كفيل وظام - [00:56:50](#)  
يعني الضمان والكفالة يعني مثلا شخص تدين من شخص قال انا ما عرفت. قال انا اجيب لك واحد يظمني جيب واحد فلان تضمنه  
قال ايه قالت اذا ما سددي لك قال يالله يقول انا اضمن لك المبلغ او - [00:57:10](#)  
احيانا يسمونه كفالة الكفالة حضوريا يقول انا احضره لك بس. اما مبلغ مبلغ انا ما ادفع لك. انت الان تطلب هذا انا اذا اختفى  
عنك ولم تجده ان اجيب لك. هكذا طيب يقول - [00:57:30](#)

وانا بزعيم هذه قصة يوسف وشرع من قبلنا شرع لنا اذا لم يرد في شرعنا ما يخالف. وتقيد الرهن بالسفر لا يدل على لانه لا يكون  
في الحضر بل يكون لان الغالب ان يكون الرهن في السفر لانه لا يوجد لا كاتب ولا شهيد. فيتبايعون وهم سافرون - [00:57:50](#)  
مسافرين مثلا يشتري ابل منه او يشتري اغراض ثم يقول اعطني رهن يقول هذه الابن رهينة عندك فيعطيه الابن الرهينة حتى يسلمنا  
المبلغ. هذا الرهن جائز في السفر وجائز في الحضر. اما يعني ان الله نص عليه في السفر - [00:58:10](#)  
فهذا لانه هو الغالب. يقول وفيها ثبوت بالله على القاصرين. القاصر مثل المجنون. او الصغير او السفهه يكون يأتي ولي مكانه قال فان  
كان الذي عليه الحق سفيها او ضعيفا او لا يستطيع ان يمل هو فليمل الولي - [00:58:30](#)

يكون هناك ولاية فاقاموا مقامهم في التصرفات في ماله مقام المالك الرشيد وعليه ان يفعل في ما هو الاصلح؟ كما قال تعالى ولا  
تقربوا مال اليتيم الا بالتتي هي احسن. ولا يدفع اليهم حتى يرشدوا. ويعرف ذلك بالاختبار - [00:58:50](#)  
وابتلوا اليتامى. طيب قوله تعالى ولا يضار كاتب ولا شهيد. يقول من فوائد التنبيه على ان كل من فعل احسانا ومعروفا ان عليه ان  
يتممه ويكمله بالتسهيل والتيسير وعدد المظاهرات. وان للمحسنين على الناس ان يشكروا لهم. معروفا والا - [00:59:10](#)  
كلفهم الضرر والمشقة جزاء على لهم على احسانهم. يقول واستدل بقوله تعالى واتقوا الله ويعلمكم الله. ان تقوى الله وسيلة الى  
حصول العلم. كما ان العلم سبب للتقوى. ووضح من هذا قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ان تتقوا الله يجعل لكم - [00:59:30](#)  
مرضانا اي العلم ان تفرقون به بين الحق والباطل. وفيها ان انه كما ان من المعلوم او من العلوم النافعة تعليم الامور الدينية المتعلقة  
بالعبادات والمعاملات فمنه ايضا تعليم الامور الدنيوية المتعلقة بالمعاملات فان الله - [00:59:50](#)  
حفظ على العباد امور دينهم ودنياهم. وكتابه العظيم فيه تبيان كل شيء. قال وفيه يجوز التعامل بغير وثيقة بل بمجرد استئناف

الاستئناف قال الله سبحانه وتعالى فان امن بعضكم بعضا فليؤد الذي اؤتمن امانته. تأتي شخص - 01:00:10

تقول له مثلا عطني قرار ثلاث مئة ريال او خمس مئة ريال قال لك تردها؟ قال ايه واما نشاهد ولا في احد قال لا والله ما عندي احد.

قال خلاص انا استأمنك. بيني وبينك الله. سلمها لي في الوقت. قال طيب. اذا اؤتمن ما في - 01:00:30

وان كان الاولى الكتابة والشهود لكن اذا وجدت الامانة ما فيها شي ان امن بعضكم بعضا فليؤد الذي اؤتمن امامه قالوا لك بهذه الحال

تتوقف الثقة على التقوى والخوف من الله. والا فصاحب الحق مخاطر. ولهذا وعد الله من عليه الحق ان - 01:00:50

تؤدي امانته ويؤخذ من هذا ان من عاملك ورضي بامانتك ووثق فيك ان انه قد فعل معك معروفا وراك موضع الثقة والامانة فيتأكد

عليك اداء الامانة من الجهتين اداء الحق لله ووفاء بحق من - 01:01:10

فيك ومكافأة له. طيب الفصل الاخير في المعاملات. الايجار. قال تعالى ان خير من استأجرت القوي الامين. ولد كان الشخص الذي

يستأجر قويا امينا هذا احسن اولى الصفات. وقال سبحانه وتعالى في يوسف قال - 01:01:30

على خزائن الارض اني حفيظ عليم. يقول يؤخذ من هاتين الايتين انه ينبغي ان يتخير في الهجرات والجعلات والامانات والولايات

كلها كبيرة او صغيرة من جمع من جمع الوصفين. القوة على ذلك العمل بالعلم والكفاءة والحفظ - 01:01:50

وتوايع ذلك من جميع ما تقوم به الاعمال. والامر الثاني الامانة. فبالامانة تتم بالثقة ويعلم نصحه وبذله الواجب بالكفاءة والقوة

ويحصل العمل ويتم ويتيقن فان وجد الجامع للوصفين على وجه - 01:02:10

فليستمسك بغرزه والا اكتفى بالامثل فالامثل. ونقص الاعمال كلها الاخلال بالوصفين او احدهما. طيب. طيب نقف عند هذا القدر. بعد

هذا ينتقل الشيخ رحمه الله الى فصل في المواريث واحكام الفرائض يأتي الكلام عنها ان شاء الله اللقاء القادم والله اعلم وصلى الله

وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:02:30